

رجل رضع مع ابنة عمه ثلاث رضعات فهل يجوز له الزواج منها؟ الشيخ ابن حميد - مشروع كبار العلماء

عبدالله بن حميد

يقولون اذا كان الشخص له بنت عم ورضع معها ثلاث رضعات. وقد بدأ يأكل الطعام ولا يزال في السنتين. فهل يجوز ان يتزوجها ام انها حرام عليه يا اخ مبارك زوين. انت وجماعتك. تسأل عن - [00:00:00](#)

وهو ان شخص ارتفع من امرأة ثلاث رضعات في السنتين الاولى فهل يجوز له ان يتزوج تلك البنت التي رضع معها الرضاع المحرم هو خمس رضاعات وما دون الخمس لم تكن محرمة. فاذا كانت واحدة او ثنتين او ثلاث لا تحرم. لكن لابد نعرف معنى الروعة ايش هي - [00:00:24](#)

ليست الرضعة بالمعنى الذي تفهمون من ان لابد يشبع فالطفل اذا التقم الثدي ومصر ثم تركت تعتبر روعة ثم عاد ومص وتركت تعتبر روعة ولو كان في مجلس واحد وفي حالة واحدة. لان الروعة - [00:01:01](#)

والى مص الطفل ثم وقف او ترك الثدي. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحرموا المصة ولا الماصتان. فاذا كانت ثلاث ركعات كما ذكرت لكن الروعة يمص ثم يترك - [00:01:25](#)

ولو ولو للتنفس ثم يعود ويمس ثم يعود ويمص تعتبر خمس فظاعات ولو كانت في مجلس واحد وما تسمونها رؤى. فلان العبرة بالتقام الطفل للثدي ثم مصه ثم تركه ثم عودته ولو كان - [00:01:45](#)

في حجر امه يعني في حالة واحدة والله اعلم - [00:02:04](#)